

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٨ لسنة ٢٠١١

بتفويض وزير الزراعة واستصلاح الأراضي في بعض الاختصاصات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ :

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفويض في بعض الاختصاصات :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩ لسنة ٢٠١١ بتشكيل الوزارة :

قرر :

(المادة الاولى)

يفوض السيد الدكتور/ أيمن فريد أبو حديد - وزير الزراعة واستصلاح الأراضي في مباشرة اختصاصات رئيس الجمهورية المنصوص عليها في المادة (٥٥) من قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ .

(المادة الثانية)

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ ربيع الأول سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ٧ فبراير سنة ٢٠١١ م) .

حسنى مبارك